



AB/XXIX/9

الاصـل : بالانكليزية

التاريخ : ١٩٩٦/٩/٢٣

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الهيئات الرئاسية للويبو وللاتحادات التي تديرها الويبو

سلسلة الاجتماعات التاسعة والعشرون

جنيف ، من ٢٣ سبتمبر/أيلول الى ٢ أكتوبر/تشرين الاول ١٩٩٦

برنامج فترة السنتين ١٩٩٦ و١٩٩٧

مذكرة المدير العام

مقدمة

١ - تتضمن هذه الوثيقة معلومات واقتراحات بشأن بعض المسائل المتعلقة ببرنامج فترة السنتين الجارية (١٩٩٦ و١٩٩٧) ، مع مراعاة التطورات التي حدثت منذ اعتماد ذلك البرنامج (في سبتمبر وأكتوبر/أيلول وتشرين الاول ١٩٩٥) . وتجدر الإشارة الى أن الأنشطة الجديدة المقترحة مباشرتها لن تؤثر في الميزانية اطلاقا أو قد تغطيها الميزانية المعتمدة بكل سهولة .

معاهدة بشأن التسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية أو مراجعة اتفاق لاهاي بشأن الموضوع ذاته

٢ - بناء على برنامج فترة السنتين ١٩٩٦ و١٩٩٧ (البند ٣(٣)) ، من المعتمزم عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة جديدة بشأن التسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية في سنة ١٩٩٧ ، على أن من المفهوم أن المعاهدة الجديدة قد تتخذ شكل صيغة مراجعة لاتفاق لاهاي بشأن الايداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية .

٣ - وسوف تجتمع لجنة الخبراء المعنية بذلك الأمر في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٦ ، على أن من الواضح أن دورة نوفمبر/تشرين الثاني لن تكون آخر دورة تعقدها اللجنة . ويعني ذلك أن المؤتمر الدبلوماسي لن يعقد قبل سنة ١٩٩٨ .

معاهدة بشأن الملكية الفكرية فيما يختص بالدوائر المتكاملة

٤ - في مايو/أيار ١٩٨٩ ، اعتمد مؤتمر دبلوماسي عقده الويبيو في واشنطن المعاهدة بشأن الملكية الفكرية فيما يختص بالدوائر المتكاملة . ولم تدخل تلك المعاهدة حيز التنفيذ ومن غير المرجح أن تجذب عددا كافيا من الدول لكي تدخل حيز التنفيذ في أي وقت من الأوقات .

٥ - ويتضمن اتفاق تريبس معظم الأحكام الموضوعية لمعاهدة واشنطن بالإشارة إليها ، على أنه ينص في بعض الأحكام على شروط مختلفة (أنظر المواد من ٣٥ إلى ٣٨ من ذلك الاتفاق) .

٦ - ومن المقترح أن يعد المكتب الدولي مشروع معاهدة جديدة تحل محل معاهدة واشنطن وتتمشى مع اتفاق تريبس . ومن المقترح ، في المقام الأول ، أن يدعو المكتب الدولي إلى عقد اجتماع تحضيرى في النصف الأول من سنة ١٩٩٧ وأن يسأل الجمعية العامة للويبيو ، عندما تجتمع في سبتمبر/أيلول ١٩٩٧ ، عما إذا كان ينبغي للويبيو أن تدعو إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة جديدة ، وعن تاريخ ذلك المؤتمر ان قررت عقده .

عرض تسلسلات مركبات الحوامض النووية والحوامض الأمينية

٧ - ترتبت على نمو صناعة البيوتكنولوجيا تغيرات ملموسة في مجال بحث الاختراعات البيوتكنولوجية وتطويرها وتسويقها . وقد تم تسجيل عدد متزايد من طلبات البراءات التي تكشف عن تسلسلات لمركبات الحوامض النووية والحوامض الأمينية - وهي المركبات الكيميائية المعقدة جدا والتي يتكون منها على سبيل المثال الحامض الخلوي الصبغي (DNA) والبروتينات . وتلك التسلسلات مقدمة في شكلها التسلسلي ، أي أنها عبارة عن وصف تقني متخصص للغاية ويشمل الصيغة الكيميائية المكتوبة بالأبجدية الجينية المقبولة عالمياً (بالنسبة إلى الحامض الخلوي الصبغي وغيره من الحوامض النووية) أو بشفرة مكونة من ثلاثة أحرف (بالنسبة إلى الحوامض الأمينية التي تتكون منها البروتينات) . وقد تغطي كتابة تلك التسلسلات عشرات بل ومئات من الصفحات . ويشير ذلك مشكلات بالنسبة إلى مودعي الطلبات لدى أعداد طلبات براءاتهم وإيداعها ، وبالنسبة إلى مكاتب البراءات التي تتناول تلك الطلبات وتنشرها ولا سيما تلك المكاتب التي تطبق أنظمة البحث والفحص الموضوعي على طلبات البراءات .

٨ - وتسهيلا لاعداد تلك التسلسلات وبحث حالة التقنية الصناعية وفحص طلبات البراءات التي تتضمن تسلسلات من ذلك النوع ، فقد وضعت لجنة الويبو الدائمة المعنية بالمعلومات المتعلقة بالملكية الصناعية معيارين لعرض التسلسلات المكشوف عنها في طلبات البراءات ، وهما معيار الويبو ST.23 ("توصية بشأن طريقة عرض تسلسلات مركبات الحوامض النووية والحوامض الامينية في طلبات البراءات وفي وثائق البراءات المنشورة") ومعيار الويبو ST.24 ("عرض تسلسلات مركبات الحوامض النووية والحوامض الامينية في شكل قابل للقراءة بالحاسوب") . وبالاتناد الى هاتين التوصيتين ، فقد اوصى بعض مكاتب البراءات ، في معظم الحالات ، بتطبيق بعض المعايير لعرض التسلسلات المذكورة على الورق ، على أن تلك المعايير لم تكن منسقة وكانت تختلف من مكتب الى آخر .

٩ - وتحسيناً لهذا الوضع غير المرضي ، من المقترح وضع معيار دولي موحد لتقديم التسلسلات لأغراض الاجراءات الخاصة بالبراءات ، بما يسمح لمودعي الطلبات باعداد سلسلة واحدة على الورق وفي شكل قابل للقراءة بالآلة ويكون مقبولا في كل المكاتب الوطنية والاقليمية وكافة ادارات معاهدة التعاون بشأن البراءات والمكاتب المعينة والمختارة بناء على المعاهدة المذكورة . وقد بدأ المكتب الأوروبي للبراءات والمكتب الياباني للبراءات ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات العمل على اعداد معيار مشترك في اطار نشاط تعاوني ثلاثي الأطراف يساهم فيه المكتب الدولي .

١٠ - ومن المستعاج بعد ذلك وضع نظام يسمح بحفظ تلك التسلسلات في شكل الكتروني في بنك للبيانات محوسب ومتاح على نطاق واسع في شكل موحد ومناسب لأغراض بحث البراءات . ومن الممكن وضع ذلك البنك للبيانات بالتعاون مع منتجي قواعد بيانات التسلسلات (في القطاع الخاص) ، ثم من الممكن استعماله كمخزن للبيانات يسمح بتلبية كل طلبات السُخ الالكترونية عن التسلسلات لأغراض الاجراءات الخاصة بالبراءات .

١١ - ولعل ذلك العمل قد يسمح بانشاء نظام دولي "لايداع" التسلسلات يكون مشابها للنظام المعمول به في اطار معاهدة بودابست بشأن الاعتراف الدولي بايداع الكائنات الدقيقة لأغراض الاجراءات الخاصة بالبراءات الذي يسمح لمودعي الطلبات بالاشارة الى التسلسل "المودع" في بنك البيانات لأغراض الكشف عن تسلسل في طلب وطني أو دولي ، علماً بأن تلك الاشارة تكفي للكشف عن التسلسل في الطلب ذاته . وفي امكان المكاتب الوطنية أن تطلع على أي تسلسل مودع بذلك الشكل لأغراض البحث والفحص ، الأمر الذي من شأنه أن يسمح بتحقيق وفورات هائلة لدى كل الأطراف المعنية وأن يزيد من دقة التسلسل المعد في شكل شفرة والابحاث المباشرة على أساسه .

١٢ - ومن المقترح أن يستمر المكتب الدولي في بذل جهوده الرامية الى وضع معيار دولي موحد وأن يدرس جدوى انشاء نظام دولي لايداع التسلسلات يسمح باستيفاء الشروط التي يطلبها أي مكتب بشأن ايداع تسلسل في شكل قابل للقراءة بالحاسوب بالاطلاع على التسلسل المخزن في بنك محوسب للبيانات .

نظام دولي مركزي لتسجيل عمليات التنازل عن طلبات البراءات وعن البراءات

١٣- اقترح عدد من المشتركين في اجتماع مايو/أيار ١٩٩٦ للجنة الخبراء المعنية بمعاهدة قانون البراءات انشاء نظام دولي مركزي لتسجيل عمليات التنازل عن طلبات البراءات وعن البراءات تحت رعاية الويبو . وصرح المدير العام قائلاً ان تلك المسألة ليست ، فيما يبدو ، مسألة تدخل في اطار معاهدة قانون البراءات ، ولكن من الممكن دراستها على حدة .

١٤- وعليه ، فمن المقترح أن ينظر المكتب الدولي في مدى الحاجة الى انشاء نظام من ذلك القبيل وجدواه ، بمساعدة عدد من الخبراء الاستشاريين . ومن المقترح أيضاً ادراج أي اقتراحات اضافية في مشروع برنامج فترة السنتين المقبلة الذي تنظر فيه الهيئات الرئاسية أثناء عقد دورتها في سبتمبر/أيلول ١٩٩٧ .

١٥- ان الهيئات الرئاسية مدعوة الى
الأخذ علماً بالمعلومات الواردة في هذه
الوثيقة والموافقة على الاقتراحات الواردة
فيها أيضاً .

[نهاية الوثيقة]